

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥١١ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلستى ١/١٥ ، ٢/٦/٢٠١٨ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُحال السيد / أحمد على أحمد رضوان - المستشار بهيئة قضايا الدولة ، إلى المعاش مع ضم مدة إضافية استثنائية قدرها «سبع سنوات وسبعة أشهر» إلى مدة خدمته المحسوبة فى التأمين والمعاش .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٤ المحرم سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ١٢ سبتمبر سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى